

حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت



البحث

قدمت للحصول على درجة البكالوريوس في قسم الأحوال الشخصية

في كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسرو

إعداد: سيد محمد عزيز

رسالة علمية

عنوان رسالتي

عنوان رسالتي

عنوان رسالتي

عنوان رسالتي

عنوان رسالتي

عنوان رسالتي



قسم الأحوال الشخصية

كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسرو

م ٢٠٢٢ / ٥١٤٤٣



FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Gedung Iqra lt. IV telp. (0411) 851914 Makassar
90222

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

موافقة المشرفين

عنوان البحث : حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت

اسم الطالبة : سري رحابي

رقم التسجيل : ١٠٣٢١٨٥٢٩١١٠٥٢٩

كلية/ القسم : الدراسات الإسلامية/قسم الأحوال الشخصية

بعد التفتيش وتدقيق النظر في هذا البحث، قررت أنـه صالح لتقديمه على المناقشة

العلمية بكلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسر.

مكسر، ١٤٢٣ شعبان هـ

١٨ مارس ٢٠٢٢ م

المشرفة الثانية

Dr. سiti رسنواتي

رقم التوظيف: ٠٩١٣١٠٨٤٠٣

المشرفة الأولى

أ.نور آسيا حمزة

رقم التوظيف: ٠٩١٣١٠٧٣٠٢



FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Gedung Iqra lt. IV telp. (0411) 851914 Makassar
90222

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

PERSETUJUAN PEMBIMBING

Judul proposal skripsi : **Hukum Mengumandangkan Adzan di Kuburan Ketika Menguburkan Jenazah**

Nama : **Sri Rahayu**

NIM : **105261103218**

Program Studi : **Hukum Keluarga (Ahwal Syakhsiyah)**

Fakultas / Jurusan : **Agama Islam**

Setelah dengan seksama memeriksa dan meneliti, maka skripsi dinyatakan telah memenuhi syarat untuk diajukan dan dipertahankan di hadapan tim penguji ujian skripsi Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar.

Makassar, 14 sya'ban 1443 H
18 Maret 2022 M

Disetujui Oleh:

Pembimbing I

Nur Asia Hamzah, Lc., MA

NIDN : 0913107302

Pembimbing II

St. Risnawati Basri, Lc., M.Th.I

NIDN : 0913108403



FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221



PENGESAHAN SKRIPSI

Skripsi saudara **Sri Rahayu**, NIM. 105 26 11032 18 yang berjudul "**Hukum Mengumandangkan Adzan di Kuburan Ketika Menguburkan Jenazah.**" telah diujikan pada hari Senin, 18 Sya'ban 1443 H/ 21 Maret 2022 M. dihadapan Tim Penguji dan dinyatakan telah dapat diterima dan disahkan sebagai salah satu syarat untuk memperoleh Gelar Sarjana Hukum pada Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar.

23 Sya'ban 1443 H.
Makassar, -----
26 Maret 2022 M.

Dewan Penguji :

Ketua : Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.

Sekretaris : Dr. Andi Satriatingsih, Lc., M. Th.I.

Penguji :


1. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.

2. St. Risnawati Basri, Lc., M. Th.I.

3. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.

4. St. Risnawati Basri, Lc., M.A.

(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)



Disahkan Oleh :





**FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR**

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

BERITA ACARA MUNAQASYAH

Deakan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar telah Mengadakan Sidang Munaqasyah pada : Hari/Tanggal : 18 Sya'ban 1443 H/ 21 Maret 2022 M, Tempat : Kampus Universitas Muhammadiyah Makassar, Jalan Sultan Alauddin No. 259 (Menara Iqra' Lantai 4) Makassar.

MEMUTUSKAN

Bawa Saudara (i)

Nama : Sri Rahayu

NIM : 105 26 11032 18

Judul Skripsi : Hukum Mengumandangkan Adzan di Kuburan ketika Menguburkan Jenazah.

Dinyatakan : **LULUS**

Ketua,

Dr. Amirah Mawardi, S. Ag., M. Si.

NIDN. 0906077301

Sekretaris

Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.


NIDN. 0909107201

Dewan Pengaji :

1. Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.
2. Dr. Andi Satrianingsih, Lc., M. Th.I.
3. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.
4. St. Risnawati Basri, Lc., M. Th.I.

(.....)
(.....)
(.....)
(.....)

Disahkan Oleh :



Dr. Amirah Mawardi, S. Ag., M. Si.

NBM. 774 234

أصلية البحث

الموقع أدناه :

الاسم : سري رحابي

رقم القيد : ١٠٥٢٦١١٠٣٢١٨

الكلية : الدراسات الإسلامية

القسم : الأحوال الشخصية

يبين هذا البحث من بذل جهده ففي كتابه، وإن عرف في يوم من الأيام أن هذا البحث ليس من كتابه، أو كان من السرقة العلمية كلها أو نصفه، يبطل عندئذ صحة البحث و اللقب التخرجي.



الباحثة


-
سري رحابي

١٠٥٢٦١١٠٣٢١٨



FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Gedung Iqra lt. IV telp. (0411) 851914 Makassar
90222

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

PERNYATAAN KEASLIAN

Mahasiswa yang bertanda tangan di bawah ini:

Nama

: Sri Rahayu

NIN

: 105261103218

Prodi Studi

: Ahwal Syakhsiyah

Fakultas

: Agama Islam

Menyatakan dengan sesungguhnya dan penuh kesadaran bahwa skripsi ini benar adalah karya penulis sendiri. Jika dikemudian hari terbukti bahwa skripsi ini merupakan duplikat, tiruan, plagiat dibuat seluruh atau sebagianya oleh orang lain, maka skripsi dan gelar kesarjanaan yang diperoleh karenanya batal demi hukum.

Makassar, 14 Sya'ban 1443 H

18 Maret 2022 M

Penulis

—
Sri Rahayu

105261103218

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، الصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه ومن تبعه بالإحسان إلى يوم الدين. قال الله تعالى في القرآن: {...وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ...} وقال رسوله الكريم: <لَا يَشْكُرْ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ>

أحمد الله تعالى حمداً كثيراً مباركاً مليئاً السموات والأرض على ما أكرمني به من إتمام

هذه الدراسة التي أرجو أن تمال رضاه. أما بعد.

فهذا البحث المتواضع كتبته بعون الله تبارك وتعالى، تحت العنوان "حكم الأذان في

المقبرة عند دفن الميت".

وقد اجتهدت في كتابة هذا البحث بجمع الكتب المتعلقة بعنوانه، ومع ذلك يوجد في

البحث النقاص والأخطاء، فأرجو من القراء النقد والإقتراحات.

في هذه المناسبة الطيبة أقدم شكرًا جزيلاً وعظيم التقدير بعد شكر الله سبحانه

وتعالى، إلى والدي الحبيب وأمي الحنون وجميع أهلي على حسن قيامهم بتربيتي تربية طيبة،

وعلموني وأدبوني وشجعوني في دراستي حتى أطمئن في مواصلتها، فجزاهم الله خيراً.

ثم أتوجه بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى من يساهم ويشارك ويساعد في إكمال

الدراسة وإنما هذا البحث، وأخص بالذكر:

١. رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور أمبو آسي حفظه الله تعالى، ونوابه الذين قد بذلوا جهودهم واهتمامهم بالجامعة أتمكن من إكمال دراستي فيها براحة واطمئنان.
٢. الدكتور محمد محمد طيب خوري حفظه الله تعالى الذي قد بذل كل جهده لنصر الدعوة إلى الله، وخاصة اهتمامه ومساعدته وتربيته واعطاه المنحة الدراسية إلى حتى أتمكن من الدراسة في المعهد تحت مؤسسة مسلمي آسيا الخيرية والدراسة في الجامعة.
٣. عميد كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسر الدكتور الأستاذة الفاضلة أميرة موادي ونوابه الذين قد أحسنتوا الإدارة والخدمة.
٤. مدير معهد البر جامعة محمدية مكسر فضيلة الأستاذ لقمان عبد الصمد الذي قد أعطاني الفرصة للدراسة ورباني خلال دراستي في المعهد.
٥. رئيس قسم الأحوال الشخصية، الأستاذ حسن جوهانس، الذي قد أحسن الإدارة والخدمة القسم للطلبة عامة ولني خاصة حتى تيسر من إتمام الدراسة.
٦. الأستاذة نور آسية حمزة والأستاذة سiti رسوالي، المشرفتان اللتان قد قاما بتوجيهي في طريقة الكتابة وتبويب هذا البحث من البداية إلى نهاية كتابته.
٧. جميع الأساتذة في معهد البر المخلصين الفضلاء، فقد اقتسبت منهم ما يفيدني من أفكارهم وأخذت من علومهم حتى أخرج من الجامعة.

٨. رئيس المكتبة قسم الأحوال الشخصية وأعضائه الذين قد أحسنوا المعاملة مع الزائرين ويسروا لهم الإعارة حتىتمكن من الحصول على الكتب التي أحتاج إليها في إعداد البحث.

٩. الموظفون الذين قد علموا على تيسير عمليات التعليم، وخاصة فيما يتعلق بالأمور الإدارية حيث أجد حمدة جيدة التي لا يكاد اللسان يستطيع التعبير عنها.

١٠. الزملاء والأصدقاء والأعزاء الذين عصرولي في طلب العلم من نفس الجامعة، خاصة لأخواتي الكربيمات وإخواتي الكرام طلبة قسم الأحوال الشخصية الدفعه الثامنة من حسن تفاهم والتعاون والمعاملات الطيبة.

١١. الصديقة الحبيبة والكريمة على حسن مساعدتها ومرافقتها خلال إقام كتابه هذا البحث.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفع هذا البحث للإسلام والمسلمين وجميع الناس، وأن يزيدنا علماً نافعاً وأن يرزقنا الإخلاص في أقوالنا وأن يجعل ذلك كله في ميزان حسناتنا يوم القيمة، فجزى الله الجميع أحسن الجزاء ووفقاً لهم ما يحبه ويرضاه، ونسأله سبحانه وتعالى كما جمعنا في هذه الدنيا أن يجمعنا في جنته النعيم، إنه ولي ذلك والقادر عليه وهو جودٌ كريمٌ.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين.

تجزيد البحث

سري رحابي. رقم القيد: ١٠٥٢٦١٠٣٢١٨. حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت (المشرفة الأولى نور آسيا همزة والمشرفة الثانية سiti رسنواتي).

هذا البحث يتحدث عن المسألة حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت، وهي على مشكلتين: ما هو الأذان في الشريعة الإسلامية؟، وما حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت؟.

الطريقة في كتابة هذا البحث هي الدراسة المكتبية أي طريقة جمع المواد الموجودة في المكتبة كالكتب، والمقالات، وغيرها مما يتعلق بالأذان وحكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت، والمعلومات الحصولة من هذا التعلم والتحليل تجمع وترتباً وتنظم كبحث مستقل بعد التعامل الدقيق.

والنتيجة منها تبين: ١) الأذان هو شريعة الله عز وجل للصلوات الخمس المفروضة والإعلام بدخول وقت الصلاة المكتوبات بأوقات معينة. ٢) أن حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت على أربعة أقوال، الأول: أنه لا يسن الأذان عند إدخال الميت في قبره كما هو المعتاد الآن، الثاني: ولا أذان إلا المكتوبة ولا يؤذن لتأفلة و لصلاة مسنونة ولا لصلاة المكتوبة

الفائنة تقضي غير وقتها، الثالث: ومن زعم أنه سنة عند نزول الميت في القبر قياساً على ندبها في المولود إلهاقاً لخاتمة الأمر بابتدائه، الرابع: أجمعت الأمة على أن الأذان والإقامة مشروع للصلوات الخمس، ولا يشرع انغير الصلوات الخمس. وبعد الاطلاع على الأدلة لكل الأقوال تبين بأني أميل إلى القول الرابع. الكلمات الأساسية: الحكم، الأذان، القبر، الميت

ABSTRAK

SRI RAHAYU, NIM: 105261103218. *Hukum Mengumandangkan Adzan di kuburan ketika Menguburkan Jenazah* (Pembimbing 1 Nur Asia Hamzah dan Pembimbing 2 Risnawati Basri).

Skripsi ini bertujuan untuk mengetahui Hukum Mengumandangkan Adzan di kuburan ketika Menguburkan Jenazah berdasarkan dua persoalan utama yaitu: pemahaman tentang adzan dan bagaimana hukum adzan di kuburan ketika menguburkan jenazah. Dalam skripsi ini, metode yang digunakan adalah metode penelitian kepustakaan yaitu penelitian dengan megkaji dan menelaah data yang diperoleh dari sumber kepustakaan seperti buku-buku, makalah-makalah, artikel, dan lain sebagainya yang menyangkut masalah tentang adzan dan Hukum Mengumandangkan adzan di kuburan ketika menguburkan jenazah, sehingga akan mendapatkan data yang tepat dan jelas yang kemudian data-data tersebut disalin dan disusun dalam penyusunan skripsi setelah melalui penelitian secara seksama.

Hasil penelitian ini menunjukan: 1) bahwa yang dimaksud dengan adzan adalah sebuah amalan yg disyariatkan oleh Allah azza wa jalla, untuk sholat lima waktu dan untuk menginformasikan atau memberitahukan tentang waktu masuknya sholat dalam waktu-waktu tertentu. 2) Terdapat empat pendapat tentang masalah adzan ketika menurunkan jenazah ke kubur, pendapat pertama mengatakan bahwa adzan tidak dianjurkan ketika jenazah dimasukkan ke liang lahat, pendapat kedua tidak ada adzan kecuali pada sholat-sholat tertentu, tidak ada adzan juga untuk sholat sunnah, pendapat ketiga siapa yang meyakini hal itu dianjurkan ketika memasukan jenazah dalam kubur qiyasan dengan anjuran adzan untuk bayi yang baru lahir ke dunia, dan menyamakan ujung akhir kehidupan manusia sebagaimana ketika awal dilahirkan, dan pendapat ke empat mengatakan bahwa adzan dan iqomah disyariatkan untuk sholat lima waktu dan tidak disyariatkan selain itu. Setelah melihat dalil-dalil dari setiap pendapat, saya cenderung pada pendapat ke empat.

Kata kunci: Hukum, Adzan, Kubur, Mayat

فهرس الموضوعات

الموضوعات الصفحة

أ.....	صفحة الموضوع
ب.....	موافقة المشرفة
ت.....	Persetujuan Pembimbing
ث.....	Pengesahan Skripsi
ج.....	Berita Acara Munaqasyah
ح.....	أصلية البحث
خ.....	Pernyataan keaslian
د.....	الشكر والتقدير
ز.....	تجريد البحث
س.....	Abstrak
ش.....	فهرس الموضوعات
١.....	الباب الأول: تمهيد
٢.....	الفصل الأول: خلفية البحث
٣.....	الفصل الثاني: مشكلات البحث
٤.....	الفصل الثالث: سبب اختيار الموضوع
٤.....	الفصل الرابع: هدف البحث
٤.....	الفصل الخامس: أهمية البحث

الفصل السادس: توضيح معلم الموضوع ٥	
الفصل السابع: مناهج البحث ٥	
٥ المبحث الأول: نوعية البحث	
٥ المبحث الثاني: مصادر المعلومات	
٥ المبحث الثالث : منهج جمع المواد	
٦ الفصل الثامن: هيكل البحث	
٨ الباب الثاني: النظرة العامة	
٨ الفصل الأول: الأذان، ومشروعية وحكمته	
٨ المبحث الأول: تعريف الأذان	
٩ المبحث الثاني: دليل مشروعية الأذان	
١٢ المبحث الثالث: مشروعية الأذان	
١٤ المبحث الرابع : حكم مشروعية الأذان	
١٥ الفصل الثاني : المقبرة وما يعلق بها	
١٥ المبحث الأول: تعريف المقبرة	
١٥ المطلب الأول: صفة القبور	
١٦ المطلب الثاني : تعميق القبور	
١٧ الفصل الثالث : الدفن وما يتعلق به	

المبحث الأول : تعريف الدفن ١٧	
المبحث الثاني : كيفية إنزال الميت ١٩	
الفصل الرابع : الميت وما يتعلّق به ٢٠	
المبحث الأول : غسل الميت ٢١	
المطلب الأول : كيفية غسل الميت ٢٢	
المطلب الثاني : شروط غسل الميت ٢٣	
المبحث الثاني : تكفين الميت ٢٤	
المطلب الأول : كيفية تكفين الميت ٢٥	
المطلب الثاني : آراء الفقهاء في تكفين الميت ٢٥	
المبحث الثالث : صلاة على الجنازة ٢٦	
المبحث الرابع : شروط صلاة على الجنازة ٢٧	
المبحث الخامس : حمل الجنازة واتباعها ٢٨	
المبحث السادس : تعزية أهل الميت ٢٩	
المطلب الأول : مكان التعزية ٣٠	
المطلب الثاني : وقت العزية ٣٠	
المبحث السابع : ما ينتفع به الميت بعد موته ٣١	
المطلب الأول : وينتفع الميت من عمل غيره ٣١	



المطلب الثاني : قراءة القرآن عند الميت.....	٣٢
المبحث الثامن : البكاء على الميت.....	٣٤
الباب الثالث : الأذان في الشريعة الإسلامية وما يتعلق به	٣٥
الفصل الأول : تعريف الأذان في الشريعة الإسلامية.....	٣٥
المبحث الأول : سنن ومتطلبات الأذان.....	٣٥
المبحث الثاني : مكرهات الأذان	٣٧
المبحث الثالث : شروط الأذان	٣٩
المبحث الرابع : شروط المؤذن.....	٣٩
المبحث الخامس : في صفة الأذان.....	٣٩
المبحث السادس : حكم الأذان.....	٤٠
الفصل الثاني : حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت	٤٢
الباب الرابع : الخاتمة.....	٤٦
الفصل الأول: الخلاصة.....	٤٦
الفصل الثاني: الاقتراحات	٤٧
المراجع والمصادر.....	٤٨
ترجمة الباحثة.....	٥٣

الباب الأول

تمهيد

الفصل الأول : خلفية البحث

الأذان هو شريعة الله عز وجل للصلوات الخمس المفروضة في وقت الحضر وعند السفر والجماعة والانفراد، أداء وقضاء والإعلام دخول وقت الصلاة المكتوبات المخصصة بأوقات معينة. والنافلة تابعة للفرض فجعل الأذان الأصل أذانا للتبع تقديرًا.^١

قال الله تعالى في القرآن الكريم: {وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحُجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ... ...} .^٢



شرع الأذان بالمدينة في السنة الأولى من الهجرة للإعلام بدخول وقت الصلاة، وإعلاء اسم الله عز وجل بالتكبير، وإظهار شرعيه ورفعه رسوله صلى الله عليه وسلم، ونداء الناس إلى الفلاح والنجاح بالمدينة، فمن أنكر مشروعيته يكفر، وعلى الأصح للحديث الصحيح الوارد في ذلك، كما في الحديث ابن عمر، يقول: كان المسلمون حينما يقدمون المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ليس ينادي لها، فتكلم يوما في ذلك فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم: ولكن بوقا مثلقون اليهود،

^١ أبو مالك كمال بن السيد سامي، صحيح فقه السنة وأذنته وتوضيح مذهب الأئمة، ج ١ (د. ط؛ القاهرة: دار التوفيقية لطباعة، ٢٠١٠م)، ص ٢٣٩.

^٢ سورة التوبة، الآية: ٣.

فقال عمر: أولاً تبعثون رجالاً ينادي بالصلوة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: <يا

بلال قم فناد بالصلوة>^٣.

ويحصل به الدعاء إلى الجماعة وإظهار شعائر الإسلام، وهو واجب أو مندوب.

والآذان قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، لأنه بدأ بأكيرية، وهي تتضمن بوجود

الله عز وجل وكماله، ثم ثنى بالتوحد ونفي الشرك، ثم بإثبات الرسالة لمحمد صلى الله

عليه وسلم، ثم دعا إلى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة، لأنها لا تعرف إلا

من جهة الرسول، ودعا إلى الفلاح وهو البناء الدائم، وفيه الإشارة إلى المعاد ثم أعاد ما

أعاد توكيداً.^٤

الآذان عبادة من أعظم شعائر الإسلام وأشهر معلم الدين، وهو من خير

الأعمال التي تقرب إلى الله تعالى، وفيه فضل كثير وأجر عظيم كما ورد في حديث رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول: <إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم

أكبركم>^٥. وقد وقعت المواجهة عليها منذ شرع الله تعالى إلى أن مات رسول الله صلى

الله عليه وسلم في ليل وختار وسفر وحر ولم يسمع أنه وقع الإخلال بها أو الترخيص في

تركه. والنبي صلى الله عليه وسلم جعله علامه لإسلام ودلالة على التمسك به والدخول

^١ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، جامع المستند الصحيح المختصر، باب بدء الآذان، رقم ٦٠٤، ج ١ (طبعة الأولى: القاهرة: شركة الشناس للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م)، ص ١٢٤.

^٢ السيد السابق، فقه السنة، ج ١ (طبعةحادية والعشرون: القاهرة: دار الفتح للإمام العربي، ١٩٩٩هـ/١٤٢٠)، ص ٧٦.

^٣ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، باب السنة في الآذان، رقم ٧١١، ج ١ (طبعة الأولى: القاهرة: دار الحديث، ١٤١٦هـ/١٩٩٨م)، ص ٢٩٣.

فيه.^٧ كما ورد في الحديث: عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا نودي لصلوة أذب الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فإذا قضى النداء حتى...».^٨ ولا شك في مثل هذه العبادات العظيمة لأن الأذان كفایة فليس لأهل مدينة أو قرية أن يدعوا الأذان.

فالأذان له مشروعية في الإسلام، فيقام بحسب مشروعيته. ومع هذا، يوجد في الواقع من الأعمال يقام فيها الأذان عند ولادة المولود الجديد ودفن الميت وغير ذلك.

بناء على هذا، قامت الباحثة ببحث عن الموضوع: "الحكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت".

الفصل الثاني: مشكلات البحث

إن مسألة الأذان في المقبرة عند دفن الميت قد انتشرت بين المجتمع، فلذلك أردت أن أحدد هذه المسألة حتى لا تخرج من حدتها المقرر وأن المسألة المبحوثة التي تدفع الباحثة لكتابه هذا البحث فيما يلي:

١. ما هو الأذان في الشريعة الإسلامية وما يتعلق به؟

٢. ما حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت في الشريعة الإسلامية؟

^٧ أبو مالك كمال السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلةه وتوضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٢٣٩.

^٨ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفري، الجامع المستند الصحيح المختصر، باب فضل التأذين، رقم ٦٠٨، ج ١ (طبعة الأولى؛ دمشق: دار طوق النجاح، ٤٢٢١هـ)، ص ١٣٨.

الفصل الثالث : سبب اختيار الموضوع

لقد اختارت هذا الموضوع بأسباب الآتية:

١. للحصول على معلومات وانتشارها للمجتمع

٢. أن هذا الموضوع لم يكتبه طالب في قسم الأحوال الشخصية

٣. كثرة تساؤلات بين المسلمين عن حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت

٤. تعتبر الموضوع من أهم الشيء الذي يحتاج إليه المسلمون معرفته، لأن هذه المسألة



الفصل الرابع : هدف البحث

لهذا البحث هدفان وهما كلامي تبيين أن لا إله إلا الله

١. التعرف بحكم الأذان في الشريعة الإسلامية

٢. معرفة حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت

الفصل الخامس : أهمية البحث

من أهمية هذا الموضوع، كما يلي:

١. ليعرف الناس في هذه المسألة الفقهية المتعلقة عن الأذان في المقبرة عند دفن الميت

٢. تسهيل الناس في معرفة الأذان في المقبرة عند دفن الميت في الفقه الإسلامي

٣. الرد على سؤال المجتمع عن هذا الموضوع

الفصل السادس : توضيح معلم الموضوع

قبل الدخول في هذا البحث، أرى أنه ضروري شرح الغرض من الموضوع لتسهيل الناس إلى فهم الغرض والمقصود فيه، أن الأذان في المقبرة عند دفن الميت أصبحت عادة في بعض المجتمع.

الفصل السابع : مناهج البحث

المبحث الأول : نوعية البحث

اعتمدت على الدراسة المكتبة وهي مطالعة الكتب المكتبة إما من القرآن أو السنة وكذلك الكتب الفقهية المتعلقة به التي تكون مراجع البحث.

المبحث الثاني : مصادر المعلومات

ومصدر هذا التحليل هي الكتب التي تتعلق بفقه الأذان عند العلماء الأئمة.

المبحث الثالث : منهج جمع المواد

استعملت الطريقة المكتبة بقراءة الكتب والمقالات في المكتبة للحصول على

المعلومات المتعلقة بهذا البحث، وذلك لجمع الحقائق المتعلقة بمسائل البحث ثم اطلعت

عليه اطلاعا عميقا للحصول على نتيجة تامة. وفي هذا المنهج استعملت طريقتين وهما:

١. طريقة مباشرة أي أخذ الجمل من الكتب أو المؤلفات المختلفة دون تغيير الأصل

نسختها في البحث.

٢. طريقة غير مباشرة أي أحد الفكرة من البحوث العلمية أي الكتب العلمية ثم وضعتها في تعبير آخر بالاختصار.

الفصل الثامن : هيكل البحث

يتضمن هذا البحث من بابين، لكل باب فصل، ولكل فصل مبحث، وهي:

الباب الأول : تمهيد وهي تشمل على ثلاثة فصول، وهي:



الباب الثاني : النظرة العامة

الفصل الأول : الأذان، ومشروعية وحكمته

المبحث الأول : تعريف الأذان

المبحث الثاني : دليل مشروعية الأذان

المبحث الثالث : مشروعية الأذان

المبحث الرابع : حكم مشروعية الأذان

الفصل الثاني : المفهوم وما يتعلق بها

الفصل الثالث : الدفن وما يتعلق به

الفصل الرابع : الميت وما يتعلق به



الباب الثاني

النظرة العامة

الفصل الأول: الأذان ومشروعية وحكمته

المبحث الأول: تعريف الأذان

الأذان في اللغة: هو الإعلام بالشيء. يقال منه: أذن يؤذن إيداناً وأذن يؤذن

تأذيناً والمشدد مخصوص في الاستعمال بإعلام وقت الصلاة.^٨ وقيل الأذان هو النداء

للصلاة.^٩ قال الله تعالى: {وَأَذَانٌ مِّنْ رَبِّكَ لِيُنذِّلَ الْجِنَّاتُ وَالْأَرْضُ يَرْجُأُهُمْ أَنَّ اللَّهَ بِرِّيَّةٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ...} ^{١٠}

أما الأذان في الشرع: هو الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ مخصوصة.^{١١} وقيل الأذان

هو التعبد الله عز وجل للإعلام بدخول الوقت الصلاة بذكر مخصوص.^{١٢} وقيل الأذان

هو الإعلام بوقت الصلاة المفروضة، بألفاظ معلومة مأثورة على صفة مخصوصة أو

الإعلام باقترابه بالنسبة للفجر فقط.^{١٣} وقيل الأذان هو اللفظ المعلوم المشروع في أوقات

^٨ ابن منظور، لسان العرب، ج ١ (الطبعة الثالثة)، بيروت - لبنان: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٩/١٩٩٩م)، ص

.١٠٧

^٩ الجمع المغتال العربية الإرادة العامة للمعجمات وإحياء التراث، المعجم الوسيط (الطبعة الرابعة)، روكيسي - الشاهقة: مكتبة الشرق (الدولة)، ١٤٢٥/٢٠٠٤م)، ص ١١.

^{١٠} سورة النوبة، الآية: ٣.

^{١١} محمد بن إسماعيل الأمير السلام المؤصلة إلى بلاغ اخراج الصعيدي، سبل السلام (د.ط: والنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م). ص

.١٨٤

^{١٢} أبو مالك كمال السيد سامي، صحيح فتاوى السنة وأدلة وتوبيخ مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٢٣٨.

^{١٣} وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بـ الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١ (الطبعة الثانية)، مصر: دار السلام الكويت، ١٤٢٧هـ، مكتبة الشاملة)، ص ٣٥٧.

الصلوات للإعلام بوقتها.^٤ قوله تعالى: {فَإِنْ تَوَلُّوا فَقُلْ آذِنُكُمْ عَلَى سَواءٍ وَإِنْ أَدْرِي أَقْرِبُتْ أَمْ بَعِيدٌ سَمَا تُوعَدُونَ}.^٥ والخلاصة منه أن الأذان هو الإعلام بدخول وقت الصلاة بذكر مخصوص.

المبحث الثاني: دليل مشروعية الأذان

واستدلوا بأدلة من القرآن والسنة الشريفة:

أولاً: من الكتاب

١. قال الله تعالى: { وَأَذَانٌ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ مِنْ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بِرِيَّةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ... }.^٦ في هذه الآية تبين عن مشروعية الأذان، كما قال البخاري رحمه الله تعالى: أن أبا هريرة قال: بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة في المؤذنين الذين بعثهم يوم التحرير يؤذنون يعني أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب فأمره أن يأذن ببراءة، قال أبو هريرة فأذن معنا على في أهل مني يوم التحرير ببراءة، وأن لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.^٧

^٤ عباس بن عبد الرحمن التركى، عبد الفتاح محمد الخلو، المفتي، ج ٢ (الطبعة الأولى؛ فاكس: هجر للصناعة والنشر والتوزيع والاعلام، ١٩٨٦م)، ص ٥٣.

^٥ سورة الأنبياء، الآية: ٣.

^٦ سورة التوبه، الآية: ٣.

^٧ الحافظ بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج ١ (الطبعة الثانية؛ بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، ص ٣٠٤.

٢. قال سبحانه: {وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ تَخْدُوهَا هَرُواً وَلَعِنًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ}.^{١٨} أي وكذلك إذا أذنتم داعين إلى الصلاة التي هي أفضل الأعمال من يفعل و يعلم من ذوي الباب (تخدوها) أيضا (هزوا ولعوا ذلك بأنهم) معاني عبادة الله وشرائعه، وهذه صفات يتبع الشيطان الذي إذا يسمع الأذان أدبر وله حصاص، أي ضراط حق لا تسمع التأذين فإذا قضي التأذين، أقبل فإذا ثوب الصلاة أدبر، فإذا قضي التشويب أقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه، فيقول: أذكر كذا أذكر كذا، لما يذكر حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك، فليسجد سجدين قبل

السلام.^{١٩}

٣. قال الله تعالى: {وَأَذِنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ}.^{٢٠} أي ينادي في الناس بالحج، داعيا لهم إلى الحج إلى هذا البيت الذي أمرناك بيانه، فذكر أنه يقول: يا رب وكيف أبلغ الناس وصوتي لا ينفذهم؟ فقال: ناد علينا البلاغ فقام على مقامه وقيل على الحجر وقيل على الصفا وقيل على أبي قبيس، وقال: يا أيها الناس إن ربكم قد أخذ بيتك فحجوه، فيقال إن الجبال تواضع حتى بلغ الصوت أرجاء الأرض، وأسمع من في الأرحام والأصلاب وأجا به كل شيء سمعه من حجر ومدر وشجر، ومن كتاب الله أنه يمحى إلى يوم القيمة، لبيك اللهم لبيك و هذا

^{١٨} سورة قاتحة، الآية: ٥٨.

^{١٩} إخافط بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٦٧.

^{٢٠} سورة الحج، الآية: ٢٨.

مضمون ما روي عن ابن عباس ومجاحد وعكرمة وسعيد بن جبير وغير واحد من السلف.^{٢١}

٤. قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ}.^{٢٢} المراد بهذا النداء الثاني الذي كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حرج فجلس على المنبر، فإنه كان حينئذ يؤذن بين يديه فهذا هو المراد، فأما النداء الأول الذي يزيده أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، فإنما هذا لكتير الناس.^{٢٣}

ثانياً: من السنة

١. عن ابن عمر، قال: كَانَ اِرْسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْدِنًا: <بِلَائِلٍ وَأَبْنِ أَمْ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى>.^{٢٤} في هذا الحديث حجة بينة ودلالة واضحة، وأن الترجيع في الأذان ثابت مشروع، وهو العود إلى الشهادتين مرتين برفع الصوت بعد قولهما مرتين بخفض الصوت.^{٢٥}

٢. عن أبي مخدودة قال أن النبي صلى الله عليه وسلم <...عَلِمَهُ هَذَا الْأَذَانَ...>.^{٢٦}

^{٢١} الحافظ بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ١٩٦.

^{٢٢} سورة الجمعة، الآية: ٩.

^{٢٣} الحافظ بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٣١٦.

^{٢٤} محمد بن راشد آل مكتوم، صحيح مسلم بشرح النووي، باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد، رقم ٣٨٠ (الضبة الأولى؛ فاكس: دار أبي حيـان، ١٩٩٠ م)، ج ٢، ص ٣١٧.

^{٢٥} عيسى بن راشد آل مكتوم، صحيح مسلم بشرح النووي، ج ٢، ص ٢١٧.

^{٢٦} محمد بن راشد آل مكتوم، صحيح مسلم بشرح النووي، باب صفة الصلاة، رقم ٣٨٩، ج ٢، ص ٣١٥.

٣. عن أبي حجّيّة قال: أتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبْطَحِ، <وَهُوَ فِي قُبَّةِ حُرْنَاءِ، فَخَرَجَ بِلَائِلٍ، فَأَذْنَ فَاسْتَدَارَ فِي أَذْانِهِ، وَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أَذْنَيْهِ>. ^{٢٧}
٤. عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العاصِ قَالَ: <كَانَ آخَرَ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَخْنَدَ مُؤْدِنًا يَأْخُذُ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا>. ^{٢٨}

٥. حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَبَّبٌ عَنْ أَئِيُوبَ عَنْ أَبِي قِلَّابَةَ عَنْ مَالِكٍ بْنِ الْمَوْلَى أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْرٍ مِنْ قَوْمِي فَأَقْمَنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ

لَيْلَةً، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا رَأَى شَوْفَنًا إِلَى أَهْلِنَا قَالَ: <أَرْجِعُوكُمْ إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوكُمْ فِيهِمْ وَعَلِمُوكُمْ وَمُرْوُوكُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلَيُؤَذِّنُ لَكُمْ أَخْدُوكُمْ ثُمَّ لَيُؤْمِنُكُمْ أَكْبَرُكُمْ>. ^{٢٩}

المبحث الثالث: مشروعية الأذان

شرع الأذان للإعلام بدخول وقت الصلاة وإظهار شرعة الله عز وجل ورفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونداء الناس إلى الفلاح والنجاح. ^{٣٠} واستدل في قوله تعالى: {وَأَذْنُ فِي النَّاسِ بِالْحِجَّ...}. ^{٣١} فالاذان من خصائص هذه الأمة ومن شعائره

^{٢٧} أبي عبد الله محمد بن يزيد القروني، سنت ابن ماجه، باب السنة في الأذان، رقم ٧١١، ج ١ (الطبعة الأولى؛ القاهرة: دار الحديث، ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م)، ص ٢٩٣.

^{٢٨} أبي عبد الله محمد بن يزيد القروني، سنت ابن ماجه، باب السنة في الأذان، رقم ٨١٤، ج ١، ص ٢٩٤.

^{٢٩} أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن إسماعيل البخاري الجعفي، الجامع المنسد الصحيح المختصر، بابن قال ليوذن في السفر مؤذن واحد، رقم ٦٢٨، ص ١٤١.

^{٣٠} وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ٢، ص ١٢٧٢.

^{٣١} سورة التوبة، الآية: ٣.

الظاهرة، يرتبط بالركن الثاني من أركان الإسلام وهي الصلاة التي عمود الدين، وركنه المتين، وأساسه القويم.

وقد اشتمل الأذان على أصول عقائد التوحيد تعلن على الملا، تملاً الأسماء إنها ليس بصلة ناقوس أجوف، ولا أصوات بوق أهوج ولا دقات طبل أرعن كما هو الحال عند الآخرين، بل هو كلمات الله عز وجل ونداء يوقف القلب من سباتها وتوفيق الفوس من غفلتها، وتكف الأذهان عن تشاغلها، وهيء المسلم إلى هذه الفريضة العظمى.



والسبب مشروعيته فهو أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة صعب على الناس معرفة أوقات الصلاة، فتشاوروا في أن ينصبوا علامات يعرفون وقت الصلاة التي صلى الله عليه وسلم كيلا تفوتهم الجماعة فأشار بعضهم بالناقوس وهو للنصارى، وأشار بعضهم بالبوق، فقال هو لليهود، وأشار بعضهم بالدف فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو للروم، وأشار بعضهم بإيقاد النار، فقال ذلك للمحاجس وأشار بعضهم بنصب راية، فإذا رأها أعلم بعضهم بعضاً، فلم يعجبه صلى الله عليه وسلم ذلك فلم تتف آراؤها على شيء، فقام صلى الله عليه وسلم مهتماً، فبات عبد الله بن زيد مهتماً باهتمام رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في نومه ملكاً علمه الأذان الإقامة فأخبر النبي صلى

الله عليه وسلم بذلك، وقد واقفت الرؤيا الوحي، فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم.^{٣٢}

كما ورد في الحديث عن أنس قال: **<ذكروا النار والنقوس، فذكروا اليهود**

والنصارى، فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة>.^{٣٣}

المبحث الرابع: حكمة مشروعية الأذان

حكمة الأذان تتلخص فيما يلي:

١. إظهار شعائر الإسلام في كل بلدة أو مصر
٢. نداء الحضور الجمعة ومكان الصلاة
٣. هو العلامة الدالة المفرقة بين دار الإسلام ودار الفكر، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا غزا إن سمع الأذان أمسك وإنما أغزاره
٤. اشتتمل على فوائد جليلة أخرى تطرد الشيطان واستجابة للدعاء عينده وغيرها.^{٣٤}
٥. الأذان هو تبليه للغافلين وتنذير الناس لأداء الصلاة التي هي من أجل النعم التي تقرب العباد إلى ربه وهذا هو الفلاح، والأذان دعوة المسلمين حتى لا تفوته من هذه النعمة.^{٣٥}

^{٣٢} عبد الرحمن الجزيري، الفقه على مذاهب الأربعة، ج ١ (الطبعة الثانية؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، ص ٦٣.

^{٣٣} أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الجامع المستند للصحيح المختصر، باب بدء الأذان، رقم ٦٠٣، ص ١٣٨.

^{٣٤} محمد الشوكاني الصناعي، فتح القدير، الحكمة مشروعية الأذان، ثم اترجعه <https://alimam.ws/ref/٢٩٣٦>

^{٣٥} علوى بن عبد القادر السقاف، الموسوعة الفقهية، ج ٣، ص ٧٩.

الفصل الثاني: المقبرة وما يتعلق بها

المبحث الأول: تعريف المقبرة

المقبرة في اللغة: القبر مدفن الإنسان وجمعه قبور والمقرير المصدر والمقبرة بفتح الباء وضمها موضع القبور قال سيبويه المقبرة ليس على الفعل ولكنه اسم الليث والمقرير أيضاً موضع القبر وهو المقرير والمقريري الجوهرى المقبرة والمقربرة واحدة المقابر.^{٢٦}

وال المقبرة في الشرع: هو مكان الذي يدفن فيه الميت.^{٢٧} كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث: **«...أهل شعرت أنَّه أُوحِيَ إِلَيْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ...»**^{٢٨}.

المطلب الأول: صفة القبور

للقبور صفات فيما يلي:

١. أقل القبر حفرة تمنع من الرائحة والبعض عن نبش تلك الحفرة لأكل الميت، لأن الحكمة في وجوب الدفن عدم انتهاك حرمته بانتشار رائحة والاستغذار جيفته وأكل السباع له.

^{٢٦} ابن منظور، لسان العرب، ج ٥ (الطبعة الأولى)، بيروت: دار صادر، ١٣١٩هـ - ١٩٩٩م، المكتبة الشاملة)، ص ٦٨

^{٢٧} وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ٢، ص ١٤٣٧٠

^{٢٨} أبو الحسين مسلم بن الخطاب بن مسلم الفقيهي اليسابوري، الجامع الصحيح أسمى صحيح مسلم، باب استحباب التعود من عذاب القبر، رقم ١٣٤٧، ج ٢، ص ٩٢.

٢. ويندب عند الجمهور غير المالكية أن يوسع طولاً وعرضًا ويعمق بأن يزد في

^{٣٩} نزوله، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: <احفروا وأوسعوا وأعمقوا>.

٣. اتفق الفقهاء على أن اللحد أفضى من الشق، والمراد باللحد: أن يحفر في جانب

القبر القبلي مكان الذي يوضع فيه الميت بقدر ما يسعه ويستره.

٤. ويسن لـ كل من حضر عند القبر الميت أن يحشو التراب في القبر قبل رأسه أو غيره

ثلاث حثيات باليديه، قبل إهالة التراب عليه.^{٤٠}

المطلب الثاني: تعميق القبور

أراء الفقهاء في تعميق القبور:

مقدار نصف قامة أو إلى حد الصدر، وإن يزيد مقدار قامة فهو أحسن فالأدنى

نصف قامة والأعلى القامة طوله على قدر طول الميت، وعرضه على قدر نصف طوله

وهذا ما ذهب إليه الحنفية. وقالوا المالكية: إن اللحد في الأرض الصلبة مستحب لا سنة

وإن كانت رخوة فيباح فيه الشق وهو أن يحفر. وقالوا الشافعية في تعميق القبر: قادر

قامة وبسطة من الرجال معتدل بأن يقوم باستطاعته مرفعين، لأن عمر رضي الله عنه لم

^{٤٠} محمد بن عيسى سورة بن موسى بن ضحاك الترمذى، سنن الترمذى، باب ماجاء في دفن الشهداء، رقم ١٧٣٢ ج ٤ (طبعة الثانية؛ مصر: شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى الليبى الخلى، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، المكتبة الشاملة)، ص ٢١٣.

^{٤١} وهبة المرجيلي، الفقه الإسلامي وأدنه، ج ٢ (طبعة الثانية عشرة؛ سوريا: دار الفكر المكتبة الشاملة)، ص ٦٦٤.

ينكر عليه أحد، وهو أربعة أذرع ونصف. ويعمق القبر إلى الصدر الرجل والمرأة في ذلك سواء، وهذا قول أحمد رحمه الله تعالى.^{٤١}

وقال الخنبلة: يسن تعميق القبور من غير حد معين، أما أقلها طولاً وعرضها فهو ما يسع الميت ومن يتولى دفنه ولا يجوز وضع الميت على وجه الأرض والبناء عليه من غير حفرة إلا إذا لم يمكن الحفر، ثم إن كانت الأرض صلبة فيسن فيها اللحد وهو أن يحفر

أسفل القبر من جهة القبلة حفرة تسع الميت.^{٤٢}

الفصل الثالث: الدفن وما يتعلّق به

المبحث الأول: تعريف الدفن

الدفن في اللغة: الدفن الستر المواردة دفنه يدفنه دفناً وادفنه فاندفن وتدفَّن فهو مدفون ودفین والدفن في المدفون والجمع أدفان ودفناء.^{٤٣} الدفن في الشرع:

الإخفاء تحت أطباق التراب ودفت المحدث كتمته وسترته.^{٤٤}

هذه المسألة قد أجمع الفقهاء على أن دفن الميت فرض الكفاية، لأن في تركه على وجه الأرض هتكا حرمته، ويتاذى الناس من رائحته، والأصل في قوله تعالى: {أَمْ نجعل الْأَرْضَ كُفَّاتًا، أَحْيَاءٍ وَمُوَاتًا} .^{٤٥} قوله سبحانه في دفن هابيل: {فَبَعَثَ اللَّهُ غَرَابًا

^{٤١} وہبة التوحیلی، الفتنہ الاسلامی وادله، ج ٢، ص ٦٦٢.

^{٤٢} عبد الرحمن الجوزي، الفتنہ على مذاهب الأربعة، ج ١، ص ٨٣٧.

^{٤٣} ابن مظہور، لسان العرب، ج ١٣، ص ١٥٥.

^{٤٤} محمد عبد الرؤوف امباوي، التوقيف على مهمات التعريف، ج ١ (الطبعة الأولى؛ بيروت - دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٠، المکتبة الشاملة).

^{٤٥} سورة المرسلات، الآية: ٢٥.

يبحث في الأرض، ليريه كيف يواري سوأة أخيه}.^٦ وكذلك في الآية الأخرى، قوله تعالى: {ثم أماته فأقبره}.^٧

والأفضل أن يعدل بتجهيز الميت ودفنه من حين موته، للحديث المتقدم:

>أسرعوا بالجنازة، فإن كانت صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن كانت غير ذلك فشر

تضعنوه عن رقابكم>^٨ واستثنى المائكة الغريق فإنه يستحب عندهم تأخير دفنه مخافة

بقاء حياته، والدفن في المقبرة أفضل، لأن النبي صلّى الله عليه وسلم كان يدفن الموتى

بالبقاء، وأنه يكرر الدعاء له ممن يزوره، وأنه أقل ضرراً على الأحياء من ورثته، وأشبهه
بمساكن الآخرة.^٩

فإن لم يمكن كما إذا مات في سفينه بعيدة عن الشاطئ ويتسرع أن ترسو على

مكان يمكن دفنه قبل تغير رواحه فإنه يرتبط بمثقل ويلقى في الماء وعند إمكان دفنه يجب

أن يحفر له حفرة في الأرض وأقلها عميقاً ما يمنع إظهار الرائحة ونبش السباع وما زاد

على ذلك ففيه تفصيل بين المذاهب، قال المالكية: يكره الزيادة في العمق على ذلك

غير حاجة. وعند الحنفية قالوا: يسن أن يكون أقل العمق مقدار نصف قامة، أما لرجل

متوسط وما زاد على ذلك فهو أفضل. وعند لشافعية قالوا: يسن الزيادة في العمق إلى

^{٦١} سورة المائدah، الآية: ٣١.

^{٦٢} سورة عبس، الآية: ٢١.

^٧ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، الجامع المستند الصحيح المختصر، باب السرعة بالجنازة، رقم

^٨ ١٣١، ج ٢، ص ٨٦.

^٩ وهبة الرحili، الفقه الإسلامي وأدنه (المكتبة الشاملة)، ج ٢، ص ٦٦٠.

قدر قامة رجل متوسط رجل متوسط الخلقة باسط ذراعيه إلى السماء، بالنسبة الخنابلة قالوا: يسن تعميق القبر من غير حد معين، أما أقلها طولاً وعرضها فهو ما يسع الميت ومن يتولى دفنه ولا يجوز وضع الميت على وجه الأرض والبناء عليه من غير حفرة إلا إذا لم يمكن الحفر، ثم إن كانت الأرض صلبة فيسن فيها اللحد وهو أن يحفر أسفل القبر من جهة القبلة حفرة تسع الميت.^{٠٠}

المبحث الثاني: كيفية إنزال الميت

للفقهاء آراء ثلاثة كيفية إنزال الميت في القبر:
 يُدخل الميت بما يلي القبلة إن أمكن كما أدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو أن توضع الميت جانب القبلة من القبر ويحمل الميت فيوضع في اللحد، فيكون الآخذ له مستقبل القبلة لشرف القبلة وهذا إذا لم يخش على القبر أن ينهار ولا فيسل من قبل رأسه أو رجليه، هذا ما ذهب إليه الحنفية. وقال المالكية: لا يأس أن يدخل الميت في قبره من أي ناحية كان والقبلة أولى.
 وقال الشافعية والحنابلة: يستحب أن يدخل القبر من رجليه، إن كان أسهل عليهم ثم يسل سلا إلى القبور.^{٠١} لما روى ابن عباس رضي الله عنه: <أن النبي صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه سلا>^{٠٢}.

^{٠٠} عبد الرحمن الجيربي، الفقه على المذاهب الأربعة (المختبة الشاملة)، ج ١، ص ٨٣١.

^{٠١} وهبة النجاشي، الفقه الإسلامي وأدله، ج ٢، ص ٦٧٣.

^{٠٢} محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الصحاك الترمذى، باب ما جاء في الدف بالليل، رقم ١٠٥٧، ج ٣، ص

الفصل الرابع: الميت وما يتعلّق به

الميت في اللغة: ميت ومويت، وقيل والميت الذي مات، والميت والمائت: الذي لم يميت بعد. يقال لمن لم يميت إنه مائت عن قليل، ومويت ولا يقولون لمن مات: هذا مائت، قيل: هذا خطأ، وإنما ميت يصلح لما قد مات وما سيموت. قال الله تعالى: {إنك ميت وإنهم ميتون}٥٣. والقول في ميت كالقول في ميت لأنه مخفف منه، ولأنّي ميتة ومية، ومويت، والجمع كالجمعٍ٤٤ مات يميت ويات ومية، فهو ميت ومويت ضدّ حي. ومات سكن ونام، وبلي، أو الميت، مخففة الذي مات، والميت والمائت الذي لم يميت بعد، أموات وموتى وميتون وهي ميتة ومية ومية. والميتة ما لم تلتحّمه الذّاكّة، وبالكسر للنوع٥٥.

الميت في الشرع: الذي فارق الحياة، يستوي فيه المذكور، والمؤنث، كما قال الله في القرآن الكريم: {وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَا يُقْدِرُ فَإِنْشَرَنَا بِهِ بِلْدَةً مِيتًا كَذَلِكَ تُخْرِجُونَ}٥٦. أي أنه سبحانه كما أنزل المطر فأحياء به الأرض الميتة، كذلك يخرج العبادة، من قبورهم يوم القيمة٥٧.

^{٥٣} سورة الزمر، الآية: ٣٠.

^{٥٤} ابن منظور، لسان العرب، منظور، ج ٨، ص ٢١٧.

^{٥٥} محمد الدين أبو ظاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس الحبيض، ج ١ (المطبعة التّاسعّة: بيروت - لبنان: مؤسسة المرسال للطبعـة ونشر والتوزيع، ٤٢٧ـ١٤٥٥هـ)، ص ١٥٠.

^{٥٦} سورة الزخرف، الآية: ٢١.

^{٥٧} معدى أبو حبيب، القاموس الفقهي، ج ١ (المكتبة الشاملة)، ص ٣٤٣.

المبحث الأول: غسل الميت

ومن أحكام الجنائز وجوب تغسيل الميت على من علم أو أمكنه تغسله، والرجل يغسله الرجل والأولى والأفضل أن يختار لغسل الميت ثقة عارف بأحكام التغسيل، لأنه حكم شرعى له صفة مخصوصة لا يتمكن من تطبيقها إلا عالم بها على وجه شرعى.^٨

وذهب جمهور العلماء أن غسل الميت فرض كفاية.^٩ واستدل الجمهور في قول النبي صلى الله عليه وسلم لأم عطية والنسوة اللواتي غسلن ابنته: >...اغسلنها ثلاثة أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتم إماء وسدر...<^{١٠} ويقتضى الأمر في هذا الحديث وهو الوجوب، ولا صارف إلى الندب، فلا يلتفيت إلى من قال بالاستحباب. و أولى الناس بغسل الميت هو يستحب أن يقوم من أهل الميت بتغسله، إذا توفر فيه الصلاح والخبرة بالغسل لأن النبي كان يقوم بغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم هم على وأهل قرابته. ويجوز أن يتولى الغسل من غير قرابته لا سيما إن كانوا أعلم بتشئونه، فرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر أقارب ابنته زينب بتغسلها، لكن غسلتها أم عطية وغيرها.^{١١} في غسل الميت فيها مندوبات، كيفية وشروط وهي:

^٨ صالح بن فوزان بن عبد الله الأنوفزان، الملخص الفقهي، ج ١ (الطبعة الأولى؛ دار العاصمة-الرياض، ١٤٢٣هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٢٩٩.

^٩ أبو مالك كمال بن السيد سالم، فقه السنة وأدله وتوسيع مذاهب الأئمة ، ج ١، ص ٥٤٥.

^{١٠} محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أخجامع الصحيح المنسد المختصر، باب يجعل الكافر في آخره، رقم ١١٨٠، ج ٤، ص ٤٨٨.

^{١١} أبو مالك كمال بن السيد سالم، فقه السنة وأدله وتوسيع مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٥٤٨.

المطلب الأول: كيفية غسل الميت

يراعي في غسله الأمور الآتية :

١. غسله ثلاثة فأكثر على ما يرى القائمون على غسله.
٢. أن تكون الغسالات وتراء.^{٦٢}
٣. وإذا أراد أحد غسل الميت وضعه على سرير الغسل، ثم ستر عورته، ثم جرده من ثيابه ورفع رأسه إلى قرب جلوسه، ثم يعصر بطنه برفق ويكثر من صب الماء، ثم يلف على يده خرقاً أو قفازين وينجيه.
٤. وينبوي عند غسله، ويوضعه ندباً كوضوء الصلاة أن يضع على يده خرقاً أخرى، ولا يدخل الماء في فمه وكذلك في أنفه، لكن يدخل أصبعيه مبلولتين في أنفه وفمه.
٥. يغسله بالماء السدر أو الصابون برأسيه ولحيته، ثم شقه الأيمن من عنقه إلى قدمه.
٦. يقلبه على جنبه الأيسر، ويغسل شق ظهره الأيمن، ثم يغسل جانبه الأيسر.
٧. ثم يغسله مرة ثانية وثالثة مثل الغسل الأول فإن لم يبق زاد حتى ينفي وترا، ويجعل في الغسلة الأخيرة مع الماء كافوراً أو طيباً وإن كان شاربه طويلاً أو أظافره طويلةً أحذ منها، ثم ينشف بثوب. والمرأة يجعل شعرها ثلاثة قرون ويسدل من ورائها، وإن خرج منه شيء بعد الغسل المخل ووضاؤه وحشى المخل بقطن.^{٦٣}

^{٦٢} حسين بن عمدة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب وأئمة المذهب، ج ٤ (الطبعة الأولى)، بيروت - لبنان: دار ابن حزم، ١٤٢٩-١٤٢٣هـ، المكتبة الشاملة)، ص ٦٢.

^{٦٣} محمد بن إبراهيم بن عبد الله التميمي، محضر أئمة الإسلام في ضوء القرآن والسنة، ج ١ (الطبعة الخامسة عشرة)، دار أصدقاء المجتمع: المملكة العربية السعودية، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، المكتبة الشاملة)، ص ٥٦٨.

المطلب الثاني: شروط غسل الميت

ويشترط لفرضية غسل الميت:

الشرط الأول: أن يكون مسلماً، فلا يفترض تغسيل الكافر، لكن بحرب باتفاق

ثلاثة من الأئمة، أما بالنسبة عند الشافعية: إنه ليس بحرب لأنها للنظافة لا للتبعد.

الشرط الثاني: أن لا يكون سقطاً فإنه لا يفترض غسل السقط على تفصيل في

المذاهب.

الشرط الثالث: أن يوجد من جسد الميت مقدار ولو كان قليلاً باتفاق

الشافعية، والحنابلة، وخالف الحنفية، والملكية.

الشرط الرابع: أن لا يكون شهيداً قتل في إعلاء كلمة الله، لقوله صلى الله عليه

وسلم قتل أحد: <لَا تغسلوْهُمْ إِنَّ كُلَّ جُرْحٍ أَوْ كُلَّ دُمٍ يفْوَحُ مَسْكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ

يصلُّ عَلَيْهِمْ>^{٦٤}. ويقوم التيمم مقام غسل الميت عند فقد الماء أو تعذر الغسل، كأن

مات حريقاً ويخشى أن يتقطع بدنـه إذا غسل بذلك أو بصب الماء عليه بدون ذلك، أما

إن كان لا يتقطع بصب الماء فلا يسمـم، بل يغسل بصب الماء بدون ذلك.^{٦٥}

^{٦٤} أبو عبد الله بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسنـد أحمد، باب مسنـد جابر بن عبد الله، رقم ١٤٥٨، ج ٣٠، ص ٩١.

^{٦٥} عبد الرحمن الجزيرـي، الفقه على المذاهب الأربعة، ج ١، ص ٣٨٩-٣٩٠.

الشرط الخامس: الإسلام، فلا يصح كون العاصل كافرا لأن الغسل عبادة،

وليس الكافر من أهله.

. الشرط السادس: النية، لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: <إذا

الأعمال بالنيات>.٦٦

الشرط السابع: العقل، لأن غير العاقل ليس أهلا للنية.٦٧

المبحث الثاني: تكفين الميت

للنبي له التكفين:

ذهب أكثر أهل العلم أن أقيمة الكفن وتكلف الغسل والدفن من رأس مال

الميت^{٦٨} واستدل بعضهم بحديث عبد الرحمن بن عوف: <أنه أتى يوما بطعامه>.^{٦٩}

قال الفقهاء على أن تكفين الميت فرض كفاية على الحاضرين من المسلمين. وقد ثبت

ذلك بالسنة وإجماع الأمة^{٧٠} إذا قام به البعض سقط عن الباقي، وأقله ما يستر جميع

بدن الميت سواء كان ذكرا أو أنثى ودون ذلك لا يسقط به فرض الكفاية عن

المسلمين، ويجب تكفين الميت من مال الخاص الذي لم يتعلق به حق الغير كالمرهون،

^{٦٦} محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الجامع الصحيح المنسد، باب بدء الوحي، رقم ١، ج ١، ص ٣.

^{٦٧} وقيمة الترحيلي، الفقه الإسلامية وأدلة، ج ٢، ص ٦٠٥.

^{٦٨} أبو مالك كمال بن اليزيد سالم، فقه السنة وأدلةه وتوضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٥٥٥.

^{٦٩} محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الجامع الصحيح المنسد المختصر، باب التكفين من جميع امثال، رقم ١٢٧٤، ج ٥، ص ١٣٩.

^{٧٠} حزرة النشرى، الفقه على المذاهب الأربعة، ج ٣، ص ٧١.

فإلم يكن له مال خاص فكفنه على من تلزمه نفقته في حال حياته ولو كانت زوجة

تركت مالاً فيجب على الزوج قادر تكفين زوجه.^{٧١}

المطلب الأول: كيفية تكفين الميت

كيفية التكفين فيها الأمور الآتية:

والواجب تكفين الميت بما يستره نصاً صريحاً محكماً ومع قصور الثوب فالرأس

استر واجعل على الرجلين نحو الأذخر إذا في قصور بردة لمصعب كمل بالأذخر عن أمر

النبي صلى الله عليه وسلم وما يزيد عن ساتر فمستحب والبيض خير من سواه وأحيف قد

أُتى لتكفين في ثوبين مصرحاً عن سيد الكونين في ثلاثة من الأثواب قد كفن النبي بلا

ارتياب وهي إزار ورداء معها لفافة.^{٧٢} كما في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: <كُفِنُوهُ فِي ثُوْبَيْهِ>.^{٧٣}

وأن يبسط للرجل اللفافة أولاً ثم يبسط الإزار ثم يقصص ثم يطوى الإزار عليه،

ويبدأ بالجانب الأيسر فيلفي عليه ثم بالأيمان ليكون على الأيسر كما في حالة الحياة، ثم

اللفافة. وأما المرأة فتبسط لها اللفافة والإزار ثم توضع على الإزار وتلبس القميص و يجعل

شعرها ضفيرتين على صدرها فوق القميص ثم يجعل الحمار فوق الشعر تحت اللفافة ثم

يطوى الإزار واللفافة ثم تربط الخرفة فوق الأكفان و فوق القدمين.

^{٧١} عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الاربعة، ج ١، ص ٣٩٧.

^{٧٢} حافظ بن أحد الحكمي، السبيل السوية لفقه السنن المزروبة، ج ١ (المكتبة الشاملة)، ص ٢٠.

^{٧٣} سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو الأزدي أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، باب المحرم يموت كيف يصنع به، رقم ٣٦٠، ج ١، ص ٤٧٠.

المطلب الثاني: آراء الفقهاء في تكفين الميت

قول الفقهاء وهو عند المالكية: أقل ثوب واحد وأكثر سبع، و يستحب الوتر في الكفن، فالثلاثة أفضل من الإثنين. وقال الشافعية: كفن ثوب ساتر للعورة، وهي في الرجل ما بين السرة والركبة، أما في المرأة غير الوجه والكفين. وبالسنة الحق الميت فيجب ثوب يعم به جميع البدن، إلا رأس المحرم ووجه المحرم لتكريما له، وسترا لما يعرض له من التغيير. وقال الخنابلة: الكفن الواجب ثوب يستر جميع بدن الميت رجلاً أو امرأة، والأفضل كما قال الشافعية أن يكفن الرجل في ثلاثة أثواب بيض. ويحرم التكفين للرجل والمرأة بحرير ومنسوج بذهب أو فضة إلا عند الضرورة، لأن لم يوجد غيره والتصرّم للمرأة لأنه إنما أبيع لها في حالة الحياة، لأن حمل الزينة والشهوة وقد زال ذلك بمماتها. أما بالنسبة للمرأة فجائز، وهذا ما يقوله الشافعية. وقال الأحناف: الكفن الحرير والمعصفر والمزعرف للرجال مكره إلا عند الضرورة.^{٧٤}

المبحث الثالث: صلاة على الجنازة

وأحق الناس بغسله والصلاحة عليه ودفنه وصيه في ذلك ثم الأب ثم الجد ثم الأقرب فالأقرب من العصبات ويقدم في الصلاة على الأب ومن بعده.^{٧٥} وحكم الصلاة على الميت هي فرض كفاية على حضرها من المسلمين، إن أدتها بعضهم

^{٧٤} حرفة الشرقي، الفقه على مذاهب الأربعة، ج ٣، ص ٧٧

^{٧٥} أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، عمدة الفقه، ج ١ (د.ط: المكتبة العصرية، ٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م)، ص ٤٠

سقطت عن الباقيين وإن لم يؤدها واحد منهم أثم الجميع. أما دليل مشروعيتها فن كتاب

بالكتاب والسنّة و إجماع المسلمين. قال الله تعالى في القرآن الكريم: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ

صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيْهُمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ} .^{٧٦}

ونهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة من المنافقين فقال الله تعالى في

القرآن الكريم: {وَلَا تُصلِّي عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَثْقِمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ

وَرَسُولِهِ وَمَا تَوَلُّوا وَهُمْ فَاسِقُونَ} .^{٧٧} وهذه الآية فيها نهي صريح عن الصلاة على المنافقين

والكافر، فإذا انتفى النفاق والكافر فقد وجبت الصلاة.^{٧٨} وكذلك في حديث رسول الله

صلى الله عليه وسلم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بها، فقال: <صلوا على

صاحبكم>^{٧٩}.

المبحث الرابع: شروط صلاة على الميت

صلاة الجنازة فيها الشروط منها، أن يكون مسلماً، والنية، والتکليف، واستقبال

القبلة، وستر العورة، واجتناب النجاسة لأنها من الصلوات، وحضور الميت بين يدي

^{٧٦} سورة التوبه، الآية: ١٠٣.

^{٧٧} سورة التوبه، الآية: ٨٣.

^{٧٨} حرة التشري، الفقه على مذاهب الأربعة، ج ٣، ص ٧٣.

^{٧٩} أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم المتشبهي النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، باب من ترك مala فلورته، رقم ٤٢٤٢ (المكتبة الشاملة)، ج ٥، ص ٦٢.

لمصلی إن كان بالبلد، وطهارثما ولو بتراب لعذر. وأن يكون جسده هو أكثر موجوداً، وكذلك من مات في معركة الجهاد أو شهيداً.^{٨٠}

المبحث الخامس: حمل الجنازة واتباعها

حمل الجنازة واتباعه من حقوق الميت على المسلمين.^{٨١} وحمل الجنازة فرض كفایة بلا خلاف، وهو بر وطاعة وإكرام للميت.^{٨٢} لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: <حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميم العاطس>^{٨٣} إذا قام به البعض سقط عن الباقي، وذهب جمهور العلماء إلى أن اتباعها وتشييعها سنة، لحديث البراء بن عازب قال: <أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع الجنازة>^{٨٤} والأمر هنا للندب لا للوجوب، للإجماع.^{٨٥}

وقال الشافعية: لا يأس باتباع المسلم جنازة قريبه الكافر، لأن النبي صلى الله عليه وسلم يأمر علي رضي الله عنه أن يواري أبا طالب. وقالوا أيضاً: يحرم حمل الجنازة على هيئة مزدية كحمله في قفة أو غرارة أو جوالق ونحو ذلك، ويحمل على السرير أو لوح أو

^{٨٠} مجموعة من المؤلفين، الفقه البسيط في ضوء الكتاب والسنّة ج ١ (د.ط؛ مجمع ائلث فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٤هـ، مكتبة الشاملة)، ص ١١٤.

^{٨١} أبو مالك كمال بن السيد سالم، فقه السنّة وتوضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٥٥٩.

^{٨٢} وهبة الزنجيلي، الفقه الإسلامي وأدله (مكتبة الشاملة)، ج ٢، ص ٦٥١.

^{٨٣} محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الجامع الصحيح المسند، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم ١٢٣٩ ج ٥، ص ٨١.

^{٨٤} محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الجامع الصحيح المسند، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم ١٢٣٩ ج ٢، ص ٧١.

^{٨٥} أبو مالك كمال ابن السيد سالم، فقه السنّة وأدله وتوضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٥٥٩.

محمل، ولا خلاف في أنه لا يحمل الجنازة إلا الرجال، سواء أكان الميت ذكراً أم أنثى، لأن النساء يضعفن عن العمل وربما انكشف منهن شيء لو حمل.

وللفقهاء آراء ثلاثة في كيفية حمل الميت، التربيع هو ما ذهب إليه الحنفية والحنابلة، وما بين العمودين هو ما قال الشافعية، وعدم ترتيب وضع معين على المشهور وهو عند المالكية. أما بالنسبة الحنفية والحنابلة يقولون: يوضع الميت على النعش بعد أن يغسل ويكتفى به على طهره، لأنه أمكن ويسهل أن يحمله أربع، وأنه يسن التربيع في حمله والتربيع أفضل من الحمل بين العمودين.^{٦٦}

المبحث السادس: تعزية أهل الميت

تعزية أهل الميت سنة لما روى ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **<من عزى مصاباً فله مثل أجره>**.^{٦٧} ويستحب أن يعزى بتعزية الحضرة عليه السلام أهل بيته رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: إن في الله سبحانه عزاء من كل مصيبة وخلفاً من كل هالك ودركاً من كل فائت فباليه فتفقروا وإياه فارجوا فإن المصائب من حرام الثواب ويستحب أن يدعو له وللميت فيقول: أعظم الله أجرك واحسن عزاءك

^{٦٦} وفبة الرجيلي، الفقه الإسلامي وأدله (انكبة الشاملة)، ج ٢، ص ٦٥١.

^{٦٧} محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن ضحاك الترمذى، باب ما جاء في أجر من عزى مصاباً، رقم ١٠٧٣، ج ٣، ص ٣٧٧.

وإن عزى كافرا بمسلم قال: أحسن الله عزاءك وغفر لميتك وإن عزى كافرا بكافر قال
أخلف الله عليك ونقص عدك.^{٨٨}

وبجوز تعزية الكفار من غير دعاء لميتك إن كانوا من لا يظهر العداء للإسلام
وال المسلمين، ويدعو لهم بالهدایة، ويرغبهم في الإسلام. وينبغي اجتناب أمرین وإن تتابع
الناس عليهما، الإجتماع للتعزية في مكان خاص كالدار أو المقبرة أو المسجد، والتخاذل

أهل الميت الطعام لضيافة الوردين للعزاء.^{٨٩}

المطلب الأول: مكان التعزية

١. تسن تعزية أهل الميت وأقاربه في أي مكان: في المصلى، والمسجد، والمقبرة، والبيت
والسوق.
٢. يجوز أن يجتمع أهل الميت في بيت أو مكان فيقصدهم من أراد التعزية، ثم يعزيهم
وينصرف.

المطلب الثاني: وقت التعزية

تسن تعزية أهل الميت قبل الدفن أو بعده، والتعزية ليس لها حد ولا أيام محددة،

فمتى علم بالموت، ورأى الفائدة في التعزية أتى بها.^{٩٠}

^{٨٨} أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المذهب في فقه الإمام الشافعي، ج ٣ (د.ط: دار الكتب العلمية)، ص ٢٨٥.

^{٨٩} عبد العظيم بن بدوی بن محمد، التوجیہ فی فقہ النسّة وکتاب العزیز، ج ١ (طبعۃ الثالثة؛ دار ابن رجب: مصر)، ١٤٢١ھـ ٢٠٠١م، المکتبۃ الشاملة، ص ١٨٧.

^{٩٠} محمد بن إبراهيم بن عبد الله التنجي، موسوعة الفتن الإسلامية، ج ٢ (طبعۃ الأولى؛ بیت الأفکار الدولیة، ١٤٣٠ھـ ٢٠٠٩م، المکتبۃ الشاملة)، ص ٧٨٢.

المبحث السابع: ما ينتفع به الميت بعد موته

المطلب الأول: وينتفع الميت من عمل غيره بأمره:

أولاً: دعاء المسلم واستغفار له، إذا توافرت فيه الشروط القبول لقوله تبارك

وتعالى: {والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا

بالإيمان ولا تحمل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ}.^{٩١} بل إن الصلاة

الخنازة جعلها شاهد لذلك لأن غالباً دعاء للميت واستغفار له.

ثانياً: قضاء ولي الميت صوم النذر عنه، دون صوم رمضان.^{٩٢} وفيه أحاديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم: عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال: <من مات وعليه صوم، صام عنه وليه>.^{٩٣}

ثالثاً: قضاء الدين عنه من أي شخص: رسول الله صلى الله عليه وسلم

رابعاً: قضاء النذر عنه صوماً كان أو غيره.

خامساً: ما يفعله الولد الصالح من الأعمال الصالحة.^{٩٤} كما قال الله في القرآن

الكرم : {وَأَنْ لَيْسَ لِإِنْسَانٍ إِلَّا مَا سَعَى} .^{٩٥}

^{٩١} سورة الحشر، الآية: ١٠

^{٩٢} حسین بن عودة المعاشرة، الموسوعة الفقهية المسيرة في فقه الكتاب والسنّة المهرة، ج ٤، ١٩٠.

^{٩٣} أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن سلم القشيري التيسابوري، الجامع الصحيح المسند صحيح مسلم، باب قضاء الصيام عن أئمته، رقم ٢٧٤٨ (إنكبة الشاملة)، ج ٣، ص ١٥٥.

^{٩٤} أبو مالك كمال بن السيد سالم، فقه السنّة وادله وتوضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٥٨٩.

^{٩٥} سورة النجم، الآية: ٣٩.

الطلب الثاني: قراءة القرآن عند الميت

أجمع العلماء على انتفاع الميت بالدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات

البدنية، والمالية التي تدخلها النيابة كالمُحْكَم. ^{٩٦} لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حُوَارِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِإِيمَانٍ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ}. ^{٩٧} قال ابن قدامة: وهذه أحاديث صحيحة وفيها دلالة

على انتفاع الميت بسائر القرب، لأن الصوم والدعاة والاستغفار عبادات بدنية، وقد

وصل الله نفعها إلى الميت فكذلك ما سواها.

قد اختلف العلماء في وصول ثواب العبادات البدنية الحضرة كالصلوة وتلاوة

القرآن إلى غير فاعلها على رأيين: رأى الحنفية والحنابلة ومتآخري الشافعية والمالكية

بوصول القراءة للميت إذا كان بحضرته، أو دعاء لهعقبها، ولو غالباً لأن محل القراءة تنزل

فيه الرحمة والبركة، والدعاء عقبها أرجى للقبول. ورأى المتقدمي المالكية المشهور عند

الشافعية الأوائل: بعدم وصول ثواب العبادات الحضرة لغير فاعلها. والخلاصة منه بعدم

وصول قراءة القرآن إلى غير فاعلها.

أما في جلوس القارئين ليقرؤوا عند القبر فيه الاختلاف بين الفقهاء:

^{٩٦} وهمة ترجيلي، الفقه الإسلامي وأدنه، ج ٢، ص ١٥٨٠.
^{٩٧} سورة الحشر، الآية: ١٠.

قال الخفية: المختار عدم كراهة إجلال القارئين ليقرؤوا عند القبر، وقالوا في باب الحج عن الغير، للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة كان عمله، أو صوماً أو صدقة أو غيرها، وأن ذلك لا ينقص من أجره شيئاً. وقال الخنابلة: لا بأس بالقراءة عند القبر.

وقال المالكية: تكره القراءة على الميت بعد موته وعلى قبره لأنه ليس من عمل السلف، لكن المتأخر عن على أنه لا بأس بقراءة القرآن والذكر وجعل ثوابه للميت، ويحصل له الأجر إن شاء الله. وقال المتقدمي الشافعية: المشهور أنه لا ينفع الميت ثواب غير عمله، كالصلاحة.^{٩٨} وقال الله تعالى: {وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى}^{٩٩} فالاصل أن لا يتفع الميت بشيء من فعل الأحياء إلا ما خصه الدليل من هذا العموم مما تقدم ذكره وأما ما عدا ذلك فإنه باق على العموم كما هو معتر في الأصل.

ولهذا لم يبحث النبي صلى الله عليه وسلم الأمة على إهداء ثواب القراءة للأموات ولم يرشدهم إلى ذلك، ولم ينقل هذا عن أحد من الصحابة فيما نعلم وإنما أرشد النبي صلى الله عليه وسلم الاستغفار للميت فقال: <كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال وسلوا له بالتشييت فإنه الآن يسأل>.^{١٠٠} فعلم أن القراءة لا يستفيد بها الميت وهذا مذهب الشافعية خلافاً للجمهور.^{١٠١}

^{٩٨} وفية الترجيلي، الفقه الإسلامي وأدله، ج ٢، ص ١٥٨٠.
^{٩٩} سورة الحجم، الآية: ٣٩.

^{١٠٠} أبو داود سليمان بن الأشمع بن إسحاق بن شداد بن عمرو الأزدي، سنن أبي داود الأربعون، باب الاستغفار عند التبصير، رقم ٣٢٢١ (امتحنة شاملة)، ج ٥، ص ١٢٧.

^{١٠١} أبو مالك كمال بن السيد سالم، فقه السنة وأدله وتوضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٥٨٨.

المبحث الثامن: البكاء على الميت

اتفق الفقهاء على أن البكاء إن كان قاصر على خروج الدم فقط بلا صوت فإنه جائز من قبل الموت وبعده. ومثل غلبة البكاء بصوت غذا لم يقدر على رده ومثله حزن القلب.^{١٠٢} ويحرم البكاء على الميت برفع الصوت والصياح، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«إِنَّ الْمَيْتَ يَعْذَبُ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»**.^{١٠٣} أما عند المالكية والحنفية، وقال الشافعية والحنابلة: إنه مباح، أما هطل الدموع بدون الصياح فإنه مباح باتفاق، وكذلك لا يجوز الندب وهو عد محسن الميت بتحوه قوله وإجماله، واسنده، وهو ذلك. ومنه ما تفعله النائحة أو المعددة كما لا يجوز صبغ الوجوه ولطم الخدود وشق الجيوب.

وهذا لا يعذب الميت ببكاء أهله المحرم عليه، إلا إذا أوصى به وإذا علم أنه أهل سيكون عليه بعد الموت، وظر أنهم لو أوصاهم بتتركه امتنعوا ونفذوا وصيته، وجب عليه أن يوصيهم بتتركه، وإذا لم يوص عذب بكائهم عليه بعد الموت.^{١٠٤} وعن الشافعية وأحمد يكره أن يطأ القبر أو يجلس عليه أو يبكي عليه. وعن مالك أنه لا يكره ذلك، إلا أن يكون لبول أو غائط.^{١٠٥}

^{١٠٢} وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ٨، ص ١٧٢.

^{١٠٣} أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن سليم القشيري النسائيوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه، رقم ٢١٨١، ج ٣، ص ٤١.

^{١٠٤} عبد الرحمن الججزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، ج ١، ص ٤١٢.

^{١٠٥} محمد بن عبد الله بن أبي بكر الحشيشي الصدراني الترمي، جمال الدين، المعاين البدعية في معرفة اختلاف أهل الشريعة، ج ١ (الطبعة الأولى؛ دار الكتب العلمية: بيروت، ١٩٩٩-١٤١٩م، المكتبة الشاملة)، ص ٢٥٦.

الباب الثالث

الأذان في الشريعة الإسلامية و ما يعلق به

الفصل الأول: تعريف الأذان في الشريعة الإسلامية

الأذان هو شريعة الله عز وجل للصلوات الخمس المفروضة، والإعلام بدخول

وقت الصلاة في أوقات معينة بذكر مخصوص. واستدل في قوله تعالى: {وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ

وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ...} ^{١٠٦}. وكذلك في

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: <إِذَا حضُرْتُ الصَّلَاةَ فَلْيُؤذِنْ لَكُمْ

أَحَدُكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمِنُكُمْ أَكْبَرُكُمْ>^{١٠٧} هذه دليل على مشروعية الأذان في الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: سنن ومندوبات الأذان..

يسن الأذان ما يأتي:

١. أن يكون المؤذن حرا بالغاً أمنياً صالحاً عالماً بأوقات الصلاة.

٢. أن يكون متوضئاً طاهراً.

٣. وأفضل المؤذن أن يكون بصيراً، لأن الأعمى لا يعرف الوقت فربما غلط، ولكن

كان ابن مكتوم يؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الأعمى.

^{١٠٦} سورة التوبة، الآية: ٣.

^{١٠٧} أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، الجامع انسد الصحيح المختصر، باهمن قال لم يؤذن في المسجد مؤذن واحد، رقم ٦٢٨، ص ١٤١.

٤. أن يجعل أصبعيه في أذنيه، لأنه أرفع للصوت. لقول صلى الله عليه وسلم:

<...إنه أرفع لصوتك...>^{١٠٨}

٥. أن يترتل أو يتهمل في الأذان بسکينة بين كلمتين وبحدر أو يسرع في الإقامة

بأن يجمع بين كل كلمتين.

٦. أن يستقبل القبلة في الأذان والإقامة، لأن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم كانوا

يؤذنون مستقبلي القبلة ولأن فيه مناجة فيتوجه بها إلى القبلة.

٧. أن يؤذن محتسما، لا يأخذ على الأذان أجرًا.

٨. يجوز استدعاء النساء إلى الصلاة.

٩. يستحب إلا يقوم الإنسان قبل الفراغ المؤذن من أذانه بل يضر قليلا إلى أن يفرغ

أو يقارب الفراغ، لأن في التحرك عند سماع الأذان تشبيها بالشيطان.

١٠. يستحب عند الجمهور غير الحنفية أن يكون للجماعة مؤذنان، لا أكثر.

يستحب أن يؤذن المؤذن في أول الوقت ليعلم الناس على أنه قد دخل الوقت،

فيستعدوا للصلاة.

^{١٠٨} أبي عبد الله محمد بن يزيد التميمي: سنن ابن ماجه، باب أئمة في الأذان، رقم ٧١٠، ج ١، ص ٢٩٣.

المبحث الثاني: مكروهات الأذان

لالأذان مكروهات هي ما يلي:

١. يكره الأذان إذا لم يتواتر السنن السابقة.
٢. يكره التلحين وهو الطرب أو التغنى أو تمديد الذي يؤدي إلى تغيير كلمات الأذان، أو الزيادة أو النقص فيها، أما تحسين الصوت بدون التلحين فهو يكون مطلوباً.

٣. يكره المشي فيه، لأنّه قد يخل بإعاعلا، والكلام في أثنائه حتى لو برد السلام ويكره السلام على المؤذن.

٤. يكره التثبيت في غير الصبح، سواء ثوب في الأذان أو بعده.

٥. يحرم ولا يجوز الخروج من المسجد بعد الأذان إلا بعد رحمة الله تعالى، سواء ثوب في الأذان أو بعده، وهو قول الحنابلة. أما الخروج لعذر فمباح. وقال الشافعية: يكره الخروج من المسجد بعد الأذان من غير الصلاة إلا لعذر. قال الحنابلة: يكره الأذان قبل الفجر في الشهر رمضان مقتضاً عليه، لئلا يغتر الناس به فيتركوا السحر.

المبحث الثالث: شروط الأذان

الأذان لها شروط، فلا يصح إلا بها:

١. دخول وقت الصلاة إلا الفجر، فلا يصح الأذان قبل دخول وقته إلا في الفجر.

٢. المولاة بين لألفاظ الأذان، وهي المتابعة بين ألفاظ بدون فصل بقول أو

^{١٠٩} بفعل.

٣. نية الأذان، ويشترط لصحة الأذان النية كسائر العبادات لقوله صلى الله عليه

وسلم: <إنما الأعمال بالنيات>. ^{١١٠}

٤. داؤه باللغة العربية، وكون الأذان باللفظ العربي، ويصح الإitan به بأي لغة أخرى

ولو علم أنه أذان.

٥. خلو الأذان من اللحن الذي يغير المعنى، كمدة هزة أكبر وغير ذلك مما يغير

المعنى، وكذلك التمدد الزائد عن المطلوب في الأذان فإن أحال المعنى أبطل
الأذان وإلا كره.

٦. ترتيب كلمات الأذان أن يأتي المؤذن بكلمات الأذان على نفس النظم والترتيب
الوارد في السنة.

٧. إسماع غير الحاضرين، أما يرفع الصوت أو بإستعمال مكبر الصوت ليحصل
المقصود للأذان فإن كان يؤذن لنفسه فلا يشترط رفع الصوت إلا بقدر ما يسمع

نفسه أو يسمع الحاضر معه. ^{١١١}

^{١٠٩} عبد الله بن محمد الطيار، فقه الميسر، ج ٢ (د.ط: الرياض: مدار الوطن للنشر، ١٤٣٣-٢٠١٢م)، ص

.١٧٥

^{١١٠} أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري التسavori، صحيح مسلم، باب قوله صلى الله عليه وسلم إن
الأعمال بالنيات، رقم ٥٠٣٦، ج ٦ (د.ط: بيروت: دار الجليل بيروت، المكتبة الشاملة)، ص ٤٨.

^{١١١} أبو مالك كمال السيد سالم، فقه السنة وأدله و توضيح مذاهب الأئمة، ج ١، ص ٢٤٣-٢٤٥.

المبحث الرابع: شروط المؤذن

يشرط في المؤذن أن يكون مسلماً، فلا يصح من غيره، أن يكون عقلاً فلا يصح مجنون، أو سكران أو مغمى عليه، وأن يكون ذكراً فلا يصح أنثى أو ختنى. وهذه الشروط متفق عليها ثلاثة من الأئمة، وبخلاف الحنفية، فانظر مذهبهم مع باقي شروط الأذان عندهم. ولا يشرط في المؤذن أن يكون بالغاً، بل يصح الأذان الصبي المميز، سواء أذن نفسه أو اعتمد في أذانه على مؤذن بالغ باتفاق ثلاثة من الأئمة، وبخلاف المالكية. ولا يتشرط أن يكون الأذان ساكن الجمل فلو يقول: حي على الصلاة حي على الصلاة فإنه يصح عند الشافعية، والحنفية، أما الحنابلة والمالكية يسن الصلاة حي على رأس كل جملة عندهما.^{١١٢}

المبحث الخامس: في صفة الأذان
الختلف الفقهاء في الأذان على أربع صفات مشهورة:

والصفة الأولى: قال أبو الحنيفة، أذان الكوفيين وهو تربيع التكبير في الأول، وتشنیة باقي الأذان.

الصفة الثانية: تشنیة التكبير وفيه وتربيع الشهادتين، وباقيه مثلث وهو مذهب أهل المدينة مالكية وغيره. واختار المتأخرون من أصحاب مالك الترجيع، وهو يثنى الشهادتين أولاً خفياً ثم يثنىهما مرة ثانية مرفوع بالصوت.

^{١١٢} عبد الرحمن الجريبي، أفقه على المذهب الأربع، ج ١، ص ١٦٥.

والصفة الثالثة: ما ذهب إليه الشافعي، أذان المكين، وهو تربيع التكبير الأول

والشهادتين، وتنمية باقي الأذان.

والصفة الرابعة: قال الحسن البصري وابن سيرين، أذان البصريين، وهو تربيع

التكبير الأول وتثليث الشهادتين وهي على الصلاة وهي على الفلاح، يبدأ بأشهد أن

لا إله إلا الله حتى يصل إلى حي على الفلاح، ثم يعيد مرة ثالثة وأعنى الأربع كلمات

بعا ثم يعيدهن ثلاثة.

والسبب للخلاف في كل واحد من هؤلاء الأربع: فرق اختلاف الآثار في

ذلك، واختلاف اتصال العمل عند كل واحد منهم، وذلك أن المدينين يحتاجون

لذهبهم بالعمل المتصل بذلك في المدينة، وكذلك المكينون أيضا يحتاجون بالعمل المتصل

عندهم بذلك. وكذلك الكوفيون والبصريون لكل واحد منهما آثار تشهد لقوله والمكان

هذا التعارض الذي ورد في الأذان رأى أحمد بن حنبل وداود أن هذه الصفات المختلفة

إنما وردت على تخيير لا على إيجاب واحدة منها وأن الإنسان تخير فيها وبينما^{١١٣}

المبحث السادس: حكم الأذان

اتفق الأئمة على أن الأذان سنة مؤكدة، ما عدا المخالفة، فإنهم قالوا: إنه فرض

كفاية يعني إذا أتي به أحد فقد سقط عن الباقي. على أن الأئمة تفصيلا بحكم الأذان.

^{١١٣} ابن راشد القرطبي، بداية المجهد ونهاية المنتصب، ج ١ (الطبعة الأولى؛ بيروت — لبنان: دار ابن حزم، ١٤١٦ هـ /

١٩٩٥ م)، ص ٢٠٦.

القول الأول: الأذان سنة كفاية للجماعة، وسنة عين للمنفرد، إذا لم يسمع أذان

غيره. فإن سمعه وذهب إليه وصلى مع الجماعة أجزاء، وإن لم يذهب، أو ذهب ولم يصل
فإنه لا يجزئه. ويسن للصلوات الخمس المفروضة في السفر والحضر ولو كانت فائتة، فلو
كان عليه فوائد كثيرة وأراد قضاءها على التوالي يكفيه أن يؤذن أذاناً واحداً للأولى
منها، فلا يسن الأذان لصلة الجنائز، ولا للصلة المنذورة ولا للتوافل، ومثل ذلك ما إذا
أراد أن يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر فإنه يصلبهما بأذان واحد،

وهو قول الحنفية.

القول الثاني: الأذان سنة مؤكدة على الكفاية لأهل الحي الواحد، وهي كلواجب

في خوف الإثم لتاركها، وإنما يسن في الصلوات الخمس المفروضة في السفر والحضر
للمنفرد، والجماعة أداء وقضاء إلا أنه لا يكره ترك الأذان لمن يصلى في بيته في المصر،
لأن الأذان الحي يمكنه كما ذكر، فلا يسن لصلة الجنائز والعيددين والكسوف
والإستسقاء وللتراويح والسنن الرواتب، أما الوتر فلا يسن الأذان، وهو قول الشافعى.

القول الثالث: هو سنة كفاية للجماعة التي تنتظر غيرها لأداء الصلاة معها في

المسجد الذي هي فيه، ولا تسقط بتلاصق المساجد، بل كل مسجد يؤذن وكل مكان
جرت عادة الناس أن يصلوا فيه جماعة ولم يأخذ حكم المسجد التقليدي يؤذن فيه أيضاً،

وهو قول المالكية. بعد ذكرت كل الأقوال بأني أميل إلى قول الثاني على أن الأذان سنة
وكيدة، كما ذهب إليه الشافعية.^{١١٤}

الفصل الثاني: حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت

بناء على الوارد في الفصل السابق، بينت عن الأذان وأمور الذي ما يتعلّق به.

وشرع الأذان أصلاً للإعلام بدخول وقت الصلاة لكن قد يسن الأذان لغير

الصلوة مثل الأذان في أذن المولود اليمني عند ولادته، والأذان عند الحرب، وفي الموهوم

فإنه يزيل الحم، وخلف المسافر، وقت الحرقة، وبعد مزدحه البش، وعنده تغول

الغيلان، وعند الضلال في السفر، وللمصروع، والغضبان. كما تتدبر الإقامة في اليسرى

لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن وحسين عند ولدته فاطمة. واستدل

ب الحديث قال: <رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن بن علي

جَيْنَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ <١٥> . ومن ساء خلقه من إنسان أو بحيمية، وإذا تغولت

الغيلان أي سحرة الجن والشياطين وذلك لدفع شرها بالأذان فإن الشيطان إذا يسمع

الآذان أذير، كما روي عن أبي هريرة أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: <...ان

^{١٦} الشيطان اذا نودي بالصلة ادبر ... <

^{١٤} عبد الحفيظ فرغلي، الفقه على مذاهب الأربعة، ج ١ (د.ط؛ القاهرة: دار المكتبة القمية)، ص ٣٤٤.

^{١٢} محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن حضحاح المهدى، سنن البىّن، باب الأذان في أذن المولود، رقم ١٥١٤، ج ٤، ص ٩٧.

^{٦٦} أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشري التيسابوري، الجامع الصحيح المنسى صحيح مسلم، باب فضل الأذان وهو ب الشيطان عند مخالعه، رقم ٨٨٥ (المكتبة الشاملة)، ج ٢، ص ٦.

وقد ذكر عند الحنابلة في مسألة الأذان في أذن المولود فقط. ونقل الحنفية ما ذكر الشافعي ولم يستبعده، قال ابن عابدين: لأن ما صح فيه الخبر بلا معارض مذهب للمجتهد وإن لم يصن عليه وكره الإمام مالك عن هذه الأمور واعتبارها بدعة، إلا أن بعض المالكية نقل ما يقول له الشافعية ثم قالوا: لا بأس العمل به.^{١١٧} ولكن على المعتمد عند الشافعية أنه لا يسن الأذان عند إدخال الميت في القبر. وإدخال الميت في القبر قياساً على أول خروجه إلى الدنيا.^{١١٨}

أما الفقهاء في المسألة الأذان عند دفن الميت فاختلفوا إلى أربعة الأقوال:

القول الأول: ما ذهب إليه الحنفية، أنه لا يسن الأذان عند إدخال الميت في قبره كما هو المعتاد الآن وقد صرَّح ابن حجر في فتاويه بأنه بدعة.^{١١٩}

القول الثاني: ولا أذان إلا المكتوبة ولا يؤذن لتأفلاة ولا لصلة مسنونة ولا لصلة المكتوبة الفائنة تقضى غير وقتها، وهذا ما ذهب إليه المالكية.^{١٢٠}

القول الثالث: ما ذهب إليه الشافعية، ومن رعم أنه سنة عند نزول الميت في القبر قياساً على ندبها في المولود إلهاقاً لحاتمة الأمر بابتدائه فلم يصب وأي جامع بين الأمرين ومجرد أن ذلك في الابتداء وهذا في الانتهاء لا يقتضي لحوقه به.^{١٢١}

^{١١٧} وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، *موسوعة الفقهية الكويتية* (اسكبة الشاملة)، ج ٢، ص ٤٩١.

^{١١٨} وهبة الرحباني، *الفقه الإسلامي وادنته*، ج ١، ص ٦٣٥.

^{١١٩} ابن عابدين، *رد المختار على الدر المختار*، ج ٢ (د. ط: بيروت-لبنان: دار الفكر)، ص ٢٥٣.

^{١٢٠} ابن عبد البر بن عاصم التميمي الترمطي، *الكتاب في فقه أهل المدينة*، ج ١ (الطبعة الثانية: بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠-١٩٨٠م)، ص ٣٧.

القول الرابع: أجمعت الأمة على أن الأذان والإقامة مشروع للصلوات الخمس،

ولا يشرعان لغير الصلوات الخمس لأن المقصود منه الإعلام بوقت المفروضة على الأعيان

وهذا لا يوجد في غيرها، وهذا ما ذهب إليه الحنفي.^{١٢٢} وبعد أن ذكرت آراءهم

واستدلاهم فيها بأئم أميل إلى القول الرابع أن الأذان مشروع للصلوات الخمس ولا

يشرعان لغيرها.

ورأينا الآن كثير من الناس يجعل الأذن في المقبرة عند دفن الميت صارت عادة

لهم، ومن يرعم أنه سنة عند إنزال الجنازة في المقبرة قياسا على ندبها في المولد الحافظ

خاطمة الأمر بإبتدائه. ونرى من الأدلة إما من القرآن والسنة والإجماع أنه لا يوجد

النص الصريح الذي يشرعه. والخلاصة منه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم

يفعل هذه المسألة من قبل، واستدل بحديث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال:

<كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال وسلوا له

بالتشبيت فإنه الآن يسأل>.^{١٢٣} وهذا الحديث دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم

بعد دفن الميت يأمر الناس أن يدعوه للميت بالتشبيت ويكثر من الاستغفار،

^{١٢١} شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر أهتمي، الفتوى الفقهية الكبرى، ج ٢، (د.ط)، بيروت: دار الكتب العلمية (٢٠٠٣)، ص ٣٣٠.

^{١٢٢} عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة، الشرح الكبير، ج ١ (الطبعة الأولى؛ القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٩٥-١٤١٥). ص ٣٣٨.

^{١٢٣} أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن شداد عمرو الأزدي، سنن أبي داود الأرتوط، باب الاستغفار عند القبور، رقم ٣٢٢١، ج ٥ (الطبعة الأولى؛ دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩-٤١٤٣، المكتبة الشاملة)، ص ١٢٧.

لأن الدعاء على الإنفراد يكون فيه الإخلاص أكثر، فكل واحد من الحاضرين يدعو له بما يستحضر من الدعاء، فهذا يدعو له بالغفرة، والرحمة والعفو.



الباب الرابع

الخاتمة

الفصل الأول: الخلاصة

هذا البحث يشمل على حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت، وبعد البيان

يتضح لنا فيما يلي:

١. الأذان هو شريعة الله عز وجل للصلوات الخمس المفروضة في حال الحضر والسفر

والجماعه والانفراد أداء وقضاء والإعلام بدخول وقت الصلاة المكتوبات وهي المخصصة بأوقات معينة.

٢. بعد الاستقراء، والإطلاع على الأدلة من القرآن والأحاديث النبوية، وأقوال العلماء،

في حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت فيه الاختلاف بين العلماء على أربعة

أقوال، القول الأول: أنه لا يسن الأذان عند إدخال الميت في قبره كما هو المعتمد

الآن، والقول الثاني: ولا أذان إلا المكتوبة ولا يؤذن لتأفلة و لصلة مسنونة ولا

صلة المكتوبة الفائتة تقضي غير وقتها، والقول الثالث: ومن زعم أنه سنة عند

نرول الميت في القبر قياسا على ندبها في المولود إلهاقا خاتمة الأمر بابتدائه،

والقول الرابع: أجمع الأمة على أن الأذان والإقامة مشروع للصلوات الخمس،

ولا يشرعان لغير الصلوات الخمس. وبعد أن ذكرت آراءهم واستدلالهم فيها بأني
أميل إلى القول الرابع.

الفصل الثاني: الاقتراحات

في نهاية هذا البحث أريد تقديم بعض الاقتراحات رجاءً أن يكون هذا البحث

نافعًا لي ولجميع المسلمين والمسلمات:

١. هذا البحث قاصر وناقص، لأن من خلال كتابته وجدت صعوبة في بحث عن المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع فأقترح للباحثين من بعد قائمين بإتمام هذا البحث المتواضع.
 ٢. يجب للمسلمين معرفة حكم الأذان في هذه الشريعة، ولا سيما حكم الأذان في المقبرة عند دفن الميت.
 ٣. يجب للمسلمين معرفة قول العلماء في المسالة الفقهية المتعلقة بأحكام الأذان.
- هذا بعض الاقتراحات التي قدمتها، ثم تم هذا البحث والحمد لله رب العالمين،
ووصلى الله على رسولنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد.

مصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن منظور، لسان العرب. الطبعة الثالثة؛ بيروت - لبنان: دار إحياء التراث العربي،

١٩٩٩ م / ١٤١٩ هـ

ابن عابدين. رد المحتار على الدر المختار، بيروت - لبنان: دار الفكر

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد. عمدة الفقه، المكتبة
العصيرية، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م

ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد، الشرح الكبير، الطبعة الأولى، القاهرة: هجر
للطباعة والتوزيع والإعلام، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٠ م

آل مكتوم، محمد بن راشد. صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الصلاة، رقم ٣٨٠

الطبعة الأولى؛ فاكس: دار أبي حيyan، ١٩٩٠ م

أبو حبيب، سعدي . القاموس الفقهي

الأزدي، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن شداد بن عمرو. سنن أبي داود

الأرثوذكسي، كتاب الجنائز. الطبعة الأولى؛ دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م

البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم. الصحيح الجامع المسند المختصر،

كتاب الأذان، الطبعة الأولى؛ القاهرة: شركة القدس للنشر والتوزيع، ٢٠١٢ م

التركي، عباس بن عبد الرحمن، المغني، الطبعة الأولى؛ فاكس: هجر للطباعة والنشر

والتوزيع والإعلام، م ١٩٨٦

الترمذى، محمد بن عيسى سورة بن موسى بن ضحاك. سنن الترمذى، كتاب الجنائز

الطبعة الثانية؛ مصر: شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ١٣٩٥ هـ

م ١٩٦٥ /

الجزيري، عبد الرحمن. الفقه على مذاهب الأربية، الطبعة الثانية؛ بيروت - لبنان: دار

الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ / م ٢٠٠٤

الدمشقي، الحافظ بن كثير. تفسير القرآن العظيم. الطبعة الثانية؛ بيروت - لبنان: دار

الكتب العلمية، ١٤٢٩ هـ / م ٢٠٠٨

الريسي، محمد بن عبد الله بن أبي بكر الحيشي الصرد في الريسي، جمال الدين. المعاني البديعة

في معرفة اختلاف أهل الشريعة، الطبعة الأولى؛ دار الكتب العلمية: بيروت،

م ١٤١٩ هـ / م ١٩٩٩

الرحيلى، وهبة. الفقه الإسلامية وأدلته. الطبعة الرابعة المعدلة؛ دمشق: دار الفكر

المعاصر، ٢٠٠٢ م

السيد سابق. فقه السنة، الطبعة الحادية والعشرون؛ القاهرة: دار الفتح للإعلام العربي،

م ١٤٢٠ هـ / م ١٩٩٩

علوي بن عبد القادر السقاف، الموسوعة الفقهية، موقع الدرر النسبية على الإنترنت،

هـ ١٤٣٣

السيد سالم، أبو مالك كمال. صحيح فقه السنة وأدله وتوضيح مذاهب الأئمة،

القاهرة: دار التوفيقية للتراث، ٢٠١٠

الشيبان، أبو عبد الله بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد مسند أحمد، كتاب الجنائز

الشوکانی، محمد بن علي بن محمد. الأدلة الرصيحة المتن الدرر البهية في المسائل الفقهية،

الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الندرى، ١٤١٣

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف . المذهب في فقه الإمام الشافعى، دار الكتب العلمية

الصنعاني، محمد بن إسماعيل الزعير. سبل السلام الموصولة إلى بلوغ المرام ، القاهرة: مركز

فهر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٣

الصنعاني، محمد الشوکانی. فتح القدير - الحكمة مشروعية الأذان، ثم ارجعه

<https://alimain.ws/ref/2912>، ٢٠٢١/٩/٤

الطيار، عبد الله بن محمد. فقه الميسر، ج ٢ (د.ط؛ الرياض: مدار الوطن للنشر،

١٤٣٣ / ٢٠١٢

العوايشة، حسين بن عودة. الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة،

الطبعة الأولى؛ بيروت - لبنان: دار ابن حزم، ١٤٢٩/١٤٢٣ هـ

فرغلي، عبد الحفيظ. الفقه على مذاهب الأربعة، القاهرة: دار المكتبة القيمة

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله. الملخص الفقهي، الطبعة الأولى؛ الرياض: دار

العاصمة الرياض، ١٤٢٣ هـ

القرطبي، ابن إبراهيم. بداية المحتهد ونهاية المقتصد، الطبعة الأولى؛ بيروت - لبنان: دار ابن

حزم، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م

القرطبي، ابن عبد البر بن عاصم النمرى. الكافي في فقه أهل المدينة، الطبعة الثانية؛

بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م

القرزوني، محمد بن يزيد بن ماجه أبو عبد الله. سنن ابن ماجه، كتاب الأذان والسنة فيها.

الطبعة الأولى؛ القاهرة: دار الحديث، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م

الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب. القاموس المحيط، الطبعة الثامنة؛

بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والتشر والتوزيع، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٥ م

مجموعة من المؤلفين، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، جمع الملك فهد لطباعة

المصحف الشريف، ١٤٢٤ هـ

جمع اللغة العربية، المعجم الوسيط. الطبعة الرابعة؛ روكسي - القاهرة: مكتبة الشروق

الدولة، ١٤٢٥ هـ / ٣٠٠٤ م

محمد، عبد العظيم بن بدوى. الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز، الطبعة الثالثة؛ دار

ابن رجب: مصر، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م

محمد عبد الرؤوف المناوي، التوقيف على مهمات التعريف، الطبعة الأولى؛ بيروت-
دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٠

البيضاوي، أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري. الجامع الصحيح المسمى صحيح

مسلم، كتاب النية. بيروت: دار الأفاق الجديدة

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت. الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الثانية؛

مصر: دار السلاسل الكويتية، ١٤٢٧/١٤٠٤ هـ

